

المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاح

الجبائي لعام 1992

The financial profitability of the Algerian tax system after the fiscal reform of 1992

د. نظيرة فلادي

knnadira@hotmail.fr

جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي

د. محمد الأمين وليد طالب

walidcirta@yahoo.fr

جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي

تاريخ الاستلام: 2018/03/03 تاريخ التعديل: 2018/05/29 تاريخ قبول النشر: 2018/06/05

تصنيف JEL: H2, H3, E62, P35

الملخص :

يعمل الإصلاح الجبائي على ادخال تغييرات أحسن على النظام الجبائي، بهدف الرفع من مردوديته. وفي سنة 1992، أدرج النظام الجبائي الجزائري في منطلق الإصلاحات من أجل مواكبة الإصلاحات الاقتصادية والتحويلات التي يشهدها الاقتصاد الدولي، ويكمن الهدف الرئيسي للإصلاح الجبائي 1992 في إعطاء فعالية أكثر للجبائية العادية، بتغليب دورها على حساب الجبائية البترولية. وبغرض التعرف على مدى فعالية الإصلاح الجبائي الجزائري لعام 1992م، قمنا بتقييم المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري من خلال الحصيلة الجبائية والضغط الجبائي، وتوصلنا إلى أن الإصلاح الجبائي لسنة 1992م ساهم في زيادة المردودية المالية لمختلف الضرائب، لكنه مازال بعيدا عن الصعوبات المعلنة في إطار السياسة الجبائية المنتهجة، والتي محورها الأساسي يكمن في إحلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية. كما أن هيمنة الضرائب غير المباشرة في هيكل النظام لا يدعم فعالية النظام الجبائي لعدم عدالة تلك الضرائب. لذلك يجب على المشرع الجبائي التخفيف من حجم تلك الضرائب والاعتماد أكثر على الضرائب المباشرة. ولكون من بين القطاعات التي تزيد من إيرادات الجبائية العادية؛ قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لذلك لابد من الاهتمام بهذا القطاع.

الكلمات المفتاحية: الإصلاح الجبائي، النظام الجبائي، المردودية المالية، الجبائية العادية، الجبائية البترولية.

Abstract :

The tax reform is introducing better changes to the tax system in order to increase its profitability.

In 1992, the Algerian tax system was included among the reforms in order to keep abreast of the economic reforms and changes in the international economy.

The main objective of the fiscal reform of 1992 is to give more efficiency to the regular collection, by giving priority to its role at the expense of the petroleum collection.

In order to identify the effectiveness of the Algerian fiscal reform of 1992, we assessed the financial efficiency of the Algerian tax system through fiscal and fiscal pressure.

We concluded that the fiscal reform of 1992 contributed to increasing the financial profitability of the various taxes, but it is still far from the stated objectives, which are mainly in the substitution of the regular collection of the collection of petroleum.

The tax legislator should reduce the volume of indirect taxes as unfair and rely more on direct taxes, which is the target that can be reached by encouraging the SME sector.

Key words: Tax reform, fiscal system, financial revenue, regular tax collection, petroleum collection.

المقدمة:

يلعب النظام الجبائي دورا هاما في اقتصاديات الدول، ويعد الإطار الفعلي لتجسيد السياسة الجبائية. ففي ظل التغيرات الاقتصادية التي يشهدها العالم اليوم، تسعى معظم الدول لجذب أكبر قدر ممكن من التدفقات المالية، خاصة الاستثمارات منها، مستخدمة في ذلك مجموعة من الوسائل أهمها السياسة الجبائية، وذلك لتأثيرها على قرار المستثمر من جهة ولأهميتها في جذب من جهة أخرى. وتنفذ السياسة الجبائية ضمن نظام جبائي معين، يناسب الأهداف التي تسعى الدولة لتحقيقها. ويعد التحفيز الجبائي من أحد أهم أدوات السياسة الجبائية، من خلال المزايا الجبائية الممنوحة للاستثمارات، فتلجأ معظم الدول لإتباع سياسة التحفيز الجبائي لتوفير الجو المناسب للاستثمار من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية. فالاستثمارات مورد جبائي فعّال لميزانية الدولة إلى جانب النفط، ولكن الجزائر لم تول اهتمام لذلك إلا بعد وقوعها في أزمة النفط عام 1986م. فإلى غاية سنة

1987م، كان النظام الجبائي الجزائري لا يساير مختلف التطورات الاقتصادية والاجتماعية آنذاك، غير أنه بعد سنة 1987م عرف النظام الجبائي الجزائري عدة إصلاحات، ومن بينها الإصلاح الجبائي سنة 1992م، والذي جاء بعدة تعديلات، وكان الهدف الرئيسي لهذا الإصلاح هو إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

اشكالية البحث:

لقد كان النظام الجبائي قبل عام 1992 يلعب دورا تقليديا وهو التمويل بالإيرادات الجبائية دون أن يلعب دورا تحفيزيا، كما كانت جلّ هذه الإيرادات تعتمد على الجباية البترولية. لذلك جاء الإصلاح الجبائي لعام 1992 بغية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، ويقصد بالإصلاح الجبائي العمل على سد الفراغات والثغرات القانونية التي تخللت النظام الجبائي السابق، أي إدخال تغييرات نحو الأحسن بغرض الرفع من مردود النظام الجبائي ومحاولة زيادة فعاليته بما يخدم الاقتصاد الوطني العام والخاص (محمود جمام، 2010/2009، ص. 106). وفي سنة 1992م أدرج النظام الجبائي الجزائري في منطوق الإصلاحات، من أجل مواكبة الإصلاحات الاقتصادية والتحويلات التي يشهدها الاقتصاد الدولي، وهذا ما أدى لنشوء الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة، وذلك قصد تبسيط النظام الجبائي وزيادة فعاليته.

مما سبق يمكننا طرح التساؤل الرئيسي التالي:

• ما تأثير الإصلاح الجبائي لعام 1992 على المردودية المالية للنظام الجبائي

الجزائري؟

و من أجل الاجابة على التساؤل الرئيسي سنحاول الاجابة على الأسئلة التالية:

- ماهي دوافع الإصلاح الجبائي الجزائري لعام 1992؟
- ماهي ملامح النظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاح الجبائي لعام 1992؟
- ما تقييم الحصيلة الجبائية بالجزائر بعد الإصلاح الجبائي لعام 1992؟
- ما تقييم الضغط الجبائي بالجزائر بعد الإصلاح الجبائي لعام 1992؟

فرضيات البحث:

مما سبق يمكن طرح الفرضيتين التاليتين:

- حققت الجزائر هدف الإصلاح الجبائي لعام 1992، والمتمثل في احلال الجباية العادية محل الجباية البترولية؛
- الضغط الجبائي خارج المحروقات ارتفع بعد الإصلاح الجبائي لعام 1992.

أهداف البحث:

نهدف من خلال هذا البحث إلى معرفة دوافع الإصلاح الجبائي الجزائري لعام 1992، بالإضافة للتعرف على ملامح النظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاح الجبائي، ثم نقوم بتقييم المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاح الجبائي لعام 1992 من خلال الحصيلة الجبائية والضغط الجبائي.

منهجية البحث:

تحقيقا منا لأهداف الدراسة وإجابة منا على التساؤلات السابقة تم الاعتماد في انجاز هذا البحث على كل من المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، حيث اعتمدنا المنهج الوصفي في الجزء النظري من هذا البحث، أما المنهج التحليلي فاستخدم عند تقييم المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاح الجبائي لعام 1992.

تقسيم البحث:

- من أجل الاجابة على أسئلة البحث ارتأينا تقسيمه إلى ثلاثة محاور جاءت كالآتي:
- دوافع الإصلاح الجبائي 1992؛
 - النظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاح الجبائي 1992؛
 - تقييم المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاح الجبائي لعام 1992.

1- دوافع الإصلاح الجبائي في الجزائر:

نظرا للوضع الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية التي كانت تعيشها الجزائر، والتحول التي كان يعيشها الاقتصاد الجزائري والانتقال لاقتصاد السوق، وعقد الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، والسعي للانضمام لمنظمة التجارة العالمية. هذا ما جعل ضرورة إصلاح النظام الجبائي السابق الذي أصبح لا يساير ولا يواكب المستجدات الحديثة، فقد كان يلعب دورا تقليديا وهو التمويل بالإيرادات الجبائية، دون أن يلعب دورا تحفيزيا. كما أن ميزانية الدولة لازالت ليومنا هذا تعتمد على الجباية البترولية، كما كانت هناك ازدواجية التعامل مع المؤسسات التي تنشط داخل الاقتصاد الوطني (عبد المجيد قدي، 1995، ص 149). ويرجع إصلاح النظام الجبائي الجزائري لعدة نقائص وعيوب نذكرها فيما يلي:

تعقد وعدم استقرار النظام الجبائي، ثقل العبء الجبائي، نظام جبائي غير ملائم لمعطيات المرحلة الراهنة، ضعف العدالة الجبائية، ضعف الإدارة الجبائية، انتشار الرشوة والتهرب الجبائي وعدم فعالية الحوافز الجبائية في توجيه الاستثمار.

أما دوليا، فدوافع الإصلاح الجبائي مرتبطة بعدة تحولات هامة تعرضت لها الحياة الاقتصادية الدولية، وتشمل ما يلي (علي حنيش، 2006/2007، ص. 124):

- سيطرة النظام الرأسمالي والذي كانت تقوده الولايات المتحدة الأمريكية؛
- أدت الثورة العلمية التكنولوجية لإعادة هيكلة الاقتصاد العالمي؛
- الاتجاه المتزايد نحو التكتل الاقتصادي بين الدول المتقدمة؛
- ألت أزمة المديونية التي مست دول العالم الثالث لاستمرار أزمتها التنموية.

2- النظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاح الجبائي 1992م:

بعد الإصلاح الجبائي 1992م، جاء التشريع الجبائي الجزائري بعدة قوانين، نوجزها فيما يلي: قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون الرسوم على رقم الأعمال، قانون الطابع، قانون التسجيل، قانون الضرائب غير المباشرة، قانون الجمارك وقانون الإجراءات الجبائية.

وقد ارتكز الإصلاح الجبائي لسنة 1992م على الجباية العادية، و تضمن العناصر التالية (حميد بوزيدة، 2005، ص. 99):

- تعميم الضريبة الوحيدة على الإنفاق في شكل الضريبة على القيمة المضافة؛
- القطيعة مع نظام الضرائب النوعية على مداخيل الأشخاص الطبيعيين باختيار ضريبة وحيدة على الدخل في شكل الضريبة على الدخل الإجمالي؛
- تجسيد مبدأ الفصل والتمييز بين الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين.

وقد نتج عن هذا الإصلاح تأسيس ثلاثة ضرائب جديدة هي: الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على القيمة المضافة. بالإضافة إلى ضرائب و رسوم أخرى من بينها: حقوق التسجيل، الرسم على النشاط المهني، الدفع الجزافي (والذي تم الغاؤه بموجب قانون المالية 2006، و عوض بالضريبة الجزافية

الوحيدة)، الرسم العقاري، رسم التطهير، رسم الطابع، الرسم الداخلي على الاستهلاك، الرسم على المنتوجات البترولية،... الخ.

3- تقييم المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاح الجبائي لعام 1992م:

يكن الهدف الرئيسي للإصلاح الجبائي في إعطاء فعالية أكثر للجباية العادية، بتغليب دورها على حساب الجباية البترولية. وبغرض التعرف على مدى فعالية الإصلاح الجبائي الجزائري لعام 1992م، سنقوم بتقييم المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري، والتي يمكن قياسها من خلال عدة مؤشرات ومن بينها ما يلي:

3-1- تقييم مردودية النظام الجبائي من خلال ارتفاع الحصيلة الجبائية: لكون الهدف الرئيسي للإصلاح الجبائي لعام 1992م كما قلنا سابقا، يتمثل في إعطاء فعالية أكثر للجباية العادية بتغليب دورها على حساب الجباية البترولية، سنحاول تقييم مردودية الجباية بعد الإصلاح الجبائي من خلال تتبع تطور دور الجباية العادية في الإيرادات العامة. والجدول الموالي يوضح ذلك:

جدول رقم (01): تطور حصيلة الجباية العادية للفترة (1975-2016) الوحدة: مليار دج

السنوات	1975	1985	1995	2000	2005	2010	2015	2016
الإيرادات العامة للميزانية مليار دج	21.99	113	586.5	1190.75	1635.83	2923.4	4684.65	4747.43
إيرادات الجباية العادية مليار دج	7.26	46.5	236.5	380.75	596.93	1244.5	2465.71	2722.68
نسبة الجباية العادية من إجمالي الإيرادات العامة %	33.01	41.15	40.32	31.97	36.49	42.57	52.63	57.35

المصدر: تم إعداد الجدول بالاعتماد على قوانين المالية للسنوات (1975، 1985، 1995، 2000، 2005، 2010، 2015، 2016).

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة الجباية العادية إلى إجمالي الإيرادات العامة ارتفعت من سنة 1975م إلى سنة 1985م، وبمقارنة سنة 1985م بسنة 1995م نجد أن هذه النسبة انخفضت من 41.15% سنة 1985م إلى 40.32% سنة 1995م، وواصلت بالانخفاض إلى 31.97% سنة 2000م، ثم سنة 2005م بدأت بالارتفاع إلى أن وصلت أقصى قيمة لها خلال الفترة (1975-2016) بنسبة 57.35% سنة 2016م. ويعود هذا الارتفاع إلى ارتفاع إيرادات الجباية العادية سنة 2016م حيث قدرت بـ 2722.68 مليار دج، مع العلم أنها كانت تقدر بـ 7.26 مليار دج فقط سنة 1975م. ويعود ارتفاع نسبة إيرادات الجباية العادية من إجمالي الإيرادات العامة سنة 2016م، لانخفاض حصة إيرادات الجباية البترولية من الإيرادات العامة بسبب الانخفاض الكبير لأسعار البترول مع نهاية سنة 2014م.

ولكون الجباية العادية متكونة من عدة ضرائب، فيزيادة نوع منها يزيد مقدار الجباية العادية والعكس في حالة نقص قيمة ضريبة من الضرائب، وفعالية النظام الجبائي تتوقف بالدرجة الأولى على مدى كفاءة الإدارة الجبائية في مجال التحصيل الجبائي لمختلف الضرائب والرسوم، وأيضا على مدى أهمية هذه الإيرادات في ميزانية الدولة (بوعلام ولهي، 2012/2011، ص. 144). سنحاول معرفة مساهمة أهم الضرائب والرسوم في الحصيلة الجبائية الفعلية.

3-1-1- تطور الحصيلة الفعلية للضريبة على الدخل الإجمالي: عرفت الضريبة على الدخل الإجمالي خلال الفترة (2003-2016) عمليتي إصلاح، الأولى في سنة 2003م والثانية في سنة 2008م، وهو الإصلاح الأهم، والذي عُلّ جدول الضريبة على الدخل الإجمالي بصفة جزئية، من خلال زيادة الحد الأدنى للإخضاع الضريبي من 60.000 دج إلى 120.000 دج، وخفض في المعدل الهامشي الأعلى من 40% إلى 35%، كما خفض عدد الأقساط الضريبية من خمسة (05) إلى (03) أقساط، وهذا ما أدى لناقص قيمة في ميزانية الدولة، وذلك لأهمية الضريبة على الدخل الإجمالي. والجدول الموالي يوضح ذلك:

جدول رقم (02): الأهمية المالية للضريبة على الدخل الإجمالي (1996-2015)
الوحدة: مليار دج

النسبة (3)/(1) %	الناتج المحلي الإجمالي (3)	النسبة (2)/(1) %	حصيلة الجباية العادية (2)	حصيلة I.R.G (1)	السنوات
2.9	1541.7	15.26	293.245	44.76	1996
2.97	1700.7	15.97	317.048	50.63	1997
3.15	1867.4	17.15	343.632	58.91	1998
2.48	1981.5	13.17	373.559	49.23	1999
2.48	2016.02	13.14	380.75	50.03	2000
3.07	2041.7	15.25	411.38	62.74	2001
3.24	2184.1	16.12	438.85	70.76	2002
3.27	2434.8	16.76	475.89	79.79	2003
3.50	2745.4	18.04	532.30	96.08	2004
3.50	3015.5	17.69	596.930	105.60	2005
3.53	3444.11	19.94	610.77	121.84	2006
4.06	3903.63	22.50	704.788	158.60	2007
4.57	4237.92	22.85	848.600	193.90	2008
4.59	4978.82	24.85	921.000	228.95	2009
5.40	5509.21	23.91	1244.500	297.6	2010
7.17	6060.8	29.52	1473.500	435.1	2011
8.18	6606.4	33.85	1595.750	540.26	2012
8.17	7634.43	34.07	1831.400	624.07	2013
8.66	8092.49	30.92	2267.450	701.20	2014
9.95	8658.96	34.96	2465.710	862.05	2015

المصدر: تم إعداد الجدول بالاعتماد على:

-Ministre des finances, Direction générale de la prévision et des politiques, Consulté le : 11/12/2016, Disponible sur :
www.dgpp.mf.gov.dz/index.php/donnees-statistique

من خلال الجدول نلاحظ ثبات نسبة مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في الجباية العادية في متوسط 15%، ولكن ابتداء من سنة 2007م بدأت في الارتفاع إلى أن وصلت أقصاها سنة 2015م بنسبة 34.96%. وبالنسبة لنسبة مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في الناتج المحلي الإجمالي خارج المحروقات، فنلاحظ بأنها من سنة 1996م إلى 2006م، كانت هي الأخرى ثابتة تقريبا وقدرت بـ 3%، بينما ابتداء من سنة 2007م بدأت بالارتفاع الى غاية سنة 2015م حيث قدرت نسبتها 9.95%. الثبات يوضح عدم تطور الحصيلة الضريبية على الدخل الإجمالي لباقي العناصر المشكلة للضريبة على الدخل الإجمالي، بسبب تزايد ظاهرة التهرب الجبائي المرتبطة بالدخول الفردية والتغيرات المتلاحقة للتشريع الجبائي.

والزيادة في نسبة مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي في الجباية العادية والناتج المحلي خارج المحروقات ابتداء من سنة 2007م، تعود للتعديلات في نظام الأجور، والناتجة عن زيادات في ضريبة الدخل الإجمالي فئة الأجور والمرتبات، وأيضا زيادة مناصب الشغل، وبالتالي زيادة عدد الأفراد الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي. فالانقضاء من المصدر لا يترك مجالا للتهرب الجبائي، عكس باقي المداخل المدرجة في جدول الضريبة على الدخل الإجمالي، والتي يمكن أن يحدث معها تهرب جبائي.

3-1-2- تطور الحصيلة الفعلية للضريبة على أرباح الشركات: تعد الضريبة على أرباح الشركات من أهم الضرائب المباشرة في النظام الجبائي، وقد عرفت تعديلات مهمة في معدلات الضريبة فانتقل المعدل العام من 38% سنة 1992م إلى 30% سنة 1999م، ثم إلى 25% و 19% بالنسبة لبعض القطاعات الاستراتيجية، وفي سنة 2015م أصبح معدل الضريبة على أرباح الشركات 23%، وفي سنة 2016م قدر بـ 26%. ولمعرفة نسبة مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في حصيلة الجباية العادية والناتج المحلي الإجمالي ندرج الجدول الموالي:

جدول رقم (03): الأهمية المالية للضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (1996-2015)

الوحدة: مليار دج

النسبة (1) / (3)%	الناتج المحلي الإجمالي (3)	النسبة (1) / (2)%	حصيلة الجباية العادية (2)	حصيلة I.B.S (1)	السنوات
1.50	1541.7	7.90	293.245	23.19	1996
1.83	1700.7	9.82	317.048	31.15	1997
1.75	1867.4	9.53	343.632	32.75	1998
1.51	1981.5	8.01	373.559	29.94	1999
1.59	2016.02	8.45	380.75	32.19	2000
1.78	2041.7	8.84	411.38	36.39	2001
1.96	2184.1	9.76	438.85	42.87	2002
1.87	2434.8	9.59	475.89	45.65	2003
1.78	2745.4	9.21	532.30	49.03	2004
2.07	3015.5	10.49	596.930	62.64	2005
3.43	3444.11	19.37	610.77	118.32	2006
2.49	3903.63	13.82	704.788	97.4	2007
3.15	4237.92	15.73	848.600	133.5	2008
4.60	4978.82	24.86	921.000	229.03	2009
4.63	5509.21	20.53	1244.500	255.5	2010
4.05	6060.8	16.68	1473.500	245.9	2011
3.76	6606.4	15.55	1595.750	248.2	2012
3.38	7634.43	14.09	1831.400	258.1	2013
3.33	8092.49	11.88	2267.450	269.5	2014
3.85	8658.96	13.55	2465.710	334.04	2015

المصدر: تم إعداد الجدول بالاعتماد على:

- Ministre des finances, Direction générale de la prévision et des politiques,
Consulté le : 11/12/2016, Disponible sur :www.dgpp.mf.gov.dz/index.php/donnees-statistique

من خلال الجدول نلاحظ أنه من سنة 1996م إلى سنة 2005م، كانت

نسبة مساهمة الضريبة على أرباح الشركات تعادل نسبة 9%، وقد ارتفعت هذه النسبة،
حيث وصلت إلى 17% في المتوسط خلال الفترة (2006-2015). وبالنسبة لمساهمة

الضريبة على أرباح الشركات في الناتج المحلي الإجمالي خارج المحروقات فقدرت بمتوسط 2% تقريبا خلال الفترة (1996-2015)، وهي نسبة ضعيفة. وضعف مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في حصيللة الجباية العادية والناتج المحلي الإجمالي خارج المحروقات يعود لزيادة حجم الإعفاءات الجبائية الخاصة بالضريبة على أرباح الشركات، وأيضاً للتهرب الجبائي عن طريق استغلال الثغرات الموجودة في التشريع الجبائي وضعف الرقابة الجبائية.

3-1-3- تطور الحصيللة الفعلية للرسم على القيمة المضافة: الرسم على القيمة المضافة من أبرز الضرائب الغير مباشرة، والتي تشكل بنية النظام الجبائي الجزائري. والجدول الموالي يوضح الحصيللة الفعلية للرسم على القيمة المضافة:

جدول رقم (04): الأهمية المالية لحصيللة الرسم على القيمة المضافة للفترة (1996-2015)

الوحدة: مليار دج

النسبة (1) / %(3)	الناتج المحلي الإجمالي (3)	النسبة (1) / %(2)	حصيللة الجباية العادية (2)	حصيللة الرسم على القيمة المضافة T.V.A (1)	السنوات
5.88	1541.7	30.95	293.245	90.78	1996
5.83	1700.7	31.32	317.048	99.30	1997
5.79	1867.4	31.50	343.632	108.26	1998
5.59	1981.5	29.66	373.559	110.80	1999
5.77	2016.02	30.55	380.75	116.35	2000
6.19	2041.7	30.73	411.38	126.42	2001
7.17	2184.1	35.71	438.85	156.74	2002
7.07	2434.8	36.20	475.89	172.27	2003
7.65	2745.4	39.49	532.30	210.23	2004
7.95	3015.5	40.17	596.930	239.79	2005
7.43	3444.11	41.94	610.77	256.21	2006
7.86	3903.63	43.58	704.788	307.14	2007
9.14	4237.92	45.65	848.600	387.40	2008
8.72	4978.82	47.18	921.000	434.54	2009
8.21	5509.21	36.36	1244.500	452.5	2010
8.33	6060.8	34.26	1473.500	504.9	2011

9.89	6606.40	40.93	1595.750	653.23	2012
9.62	7634.43	40.10	1831.400	734.41	2013
9.40	8092.49	33.53	2267.450	760.39	2014
8.46	8658.96	29.70	2465.710	732.25	2015

المصدر: تم إعداد الجدول بالاعتماد على:

-قوانين المالية للسنوات من 1996م إلى 2015م؛

- Ministre des finances, Direction générale de la prévision et des politiques, Consulté le : 11/12/2016, Disponible sur :

www.dgpp.mf.gov.dz/index.php/donnees-statistique

من خلال الجدول نجد بأن الحصيلة الفعلية للرسم على القيمة المضافة تمثل

الحصة الأكبر في حصيلة الجباية العادية، فهي تقارب نسبة 35% في المتوسط، ونسبة مساهمتها في الناتج المحلي خارج المحروقات تقارب 7.60%. وذلك لكون ضريبة الرسم على القيمة المضافة تمتاز بالمرونة ووفرة الحصيلة، وهي تعكس فترة الانتعاش الاقتصادي التي تجلت مع برامج دعم النمو وزيادة الإنفاق العام، وأيضا تطبيق معدلين للرسم على القيمة المضافة 17% كمعدل عام و 7% كمعدل مخفض.

3-1-4- الحصيلة المالية لحقوق التسجيل والطابع: تمس حقوق التسجيل والطابع أكبر نسبة من المجتمع الجبائي، لكونها مرتبطة إلى حد ما بالحياة الشخصية للمكلف بالضريبة، وحصيلتها الضريبية الناتجة عنها ضعيفة مقارنة بباقي الضرائب والرسوم، والجدول الموالي يوضح ذلك:

جدول رقم (05): الأهمية المالية لحصيلة حقوق التسجيل والطابع للفترة (1996-2015)

الوحدة: مليار دج

السنوات	حصيلة حقوق التسجيل والطابع (1)	حصيلة الجباية العادية (2)	النسبة (1) / (2) %	الناتج المحلي الإجمالي (3)	النسبة (1) / (3) %
1996	9.16	293.245	3.12	1541.7	0.6
1997	10.68	317.048	3.36	1700.7	0.62
1998	11.90	343.632	3.46	1867.4	0.63
1999	13.58	373.559	3.63	1981.5	0.68
2000	16.21	380.75	4.25	2016.02	0.80
2001	17.02	411.38	4.13	2041.7	0.83
2002	19.00	438.85	4.33	2184.1	0.87

0.79	2434.8	4.05	475.89	19.27	2003
0.71	2745.4	0.68	532.30	19.60	2004
0.65	3015.5	3.28	596.930	19.62	2005
0.68	3444.11	3.85	610.77	23.54	2006
0.72	3903.63	3.98	704.788	28.1	2007
0.80	4237.92	3.99	848.600	33.9	2008
0.72	4978.82	3.90	921.000	35.96	2009
0.72	5509.21	3.20	1244.500	39.84	2010
0.79	6060.8	3.25	1473.500	48.0	2011
0.85	6606.4	3.51	1595.750	56.09	2012
0.82	7634.43	3.41	1831.400	62.51	2013
0.86	8092.49	3.08	2267.450	69.85	2014
0.93	8658.96	3.29	2465.710	81.04	2015

المصدر: تم إعداد الجدول بالاعتماد على:

-قوانين المالية للسنوات من 1996م إلى 2015م؛

- Ministre des finances, Direction générale de la prévision et des politiques, Consulté le : 11/12/2016, Disponible sur :

www.dgpp.mf.gov.dz/index.php/donnees-statistique

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة مساهمة حقوق التسجيل والطابع في

الجبائية العادية ضعيفة جدا ولا تتجاوز 4% خلال الفترة (1996-2015)، وبالتالي ضعف مساهمتها في الناتج المحلي خارج المحروقات، حيث قدرت مساهمتها بمتوسط 0.75% للفترة (1996-2015).

وعلى العموم فبالرغم من الإصلاح الجبائي والذي هدفه كان يتمثل في إحلال

الجبائية العادية محل الجبائية البترولية، إلا أن هذا لم يحدث، وهذا يدل على عدم قدرة وكفاءة الإصلاح الجبائي في خلق أوعية جبائية هامة تمويل خزينة الدولة.

3-2- تقويم مرادودية النظام الجبائي من خلال الضغط الجبائي:

3-2-1- تعريف الضغط الجبائي: يعد الضغط الجبائي من أهم المؤشرات الكمية المستخدمة في تقييم النظم الضريبية، فهو مؤشر للتقدير الكلي للضرائب على مستوى الاقتصاد الوطني، وقد اختلفت تسميات هذا المؤشر، فالبعض يطلق عليه الضغط الجبائي كما هو عند منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (O.C.D.E)، بينما المجلس الاقتصادي

والاجتماعي بفرنسا يطلق عليه مستوى الجبائية، وعند آخرين: معدل الاقتطاع الإجباري، وعبء الضريبة على الاقتصاد (حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، 2010، ص. 66).

يمكن تعريف الضغط الجبائي على ثلاثة مستويات كما يلي:

أ- **على المستوى الإجمالي:** يعرف الضغط الجبائي على المستوى الإجمالي على أنه: "ذلك التأثير الذي يحدثه فرض الضرائب المختلفة، والذي يختلف تبعا لحجم الاقتطاعات الضريبية من جهة، وصورة التركيب الفني للهيكل الضريبي من جهة أخرى، ويعبر الضغط الضريبي على العبء الذي يحدثه الاقتطاع الضريبي على الاقتصاد الوطني" (مراد ناصر، 2011، ص. 133).

ب- **على مستوى الأفراد:** ويعرف الضغط الجبائي على مستوى الأفراد بأنه: "العلاقة التي توضح النسبة المئوية للدخل المقتطع في شكل ضرائب ورسوم على الدخول المحققة من طرف كل فرد مكلف بالضريبة" (محمد عباس محززي، 2003، ص. 183).

ج- **على مستوى المؤسسة:** أما الضغط الجبائي على مستوى المؤسسة فيعرف بأنه مختلف الآثار المحدثة نتيجة الاقتطاعات الجبائية، والتي تؤثر على نشاط المؤسسة، أي مدى قدرة المؤسسة على تحمل العبء الجبائي.

3-2-2- تأثير الضغط الجبائي على النظام الجبائي: لا شك أن المردودية المالية للضرائب هي مسألة مرتبطة بمفهوم الضغط الجبائي، ولقد حدد الاقتصادي الاسترالي "كولن كلارك" مستوى الضغط الجبائي النموذجي بـ 25%. وحتى تكون قيمة الضغط الجبائي حقيقية لا بد من استبعاد الجباية البترولية من الحصيلة الإجمالية للضرائب، لكون الإبقاء عليها يؤدي لزيادة الضغط الجبائي، وهذا الضغط لا يعبر حقيقة على الضغط الجبائي في الجزائر. وحسب الإحصائيات، فالضغط الجبائي خارج المحروقات في الجزائر ومنذ 1993م لم يرق للمعدل النموذجي المحدد بـ 25% والجدول الموالي يوضح ذلك:

جدول رقم (06): تطور الضغط الجبائي في الجزائر للفترة (1995-2015) الوحدة: مليار دج

السنوات	1995	2000	2005	2010	2015
إجمالي الإيرادات الجبائية	595.3	900.75	1495.93	2746.2	4188.64
جبائية بترولية	358.8	520	899	1501.7	1722.94
جبائية عادية	236.5	380.75	596.93	1244.5	2465.7
النتاج المحلي الإجمالي PIB	2004.99	4098.8	6498	13721	13245.91
الإيرادات الجبائية على الناتج المحلي %	29.69	21.97	23.02	20.01	31.62
الإيرادات الجبائية العادية على الناتج المحلي %	11.8	9.29	9.19	9.07	18.61

المصدر: تم إعداد الجدول بالاعتماد على:

- قوانين المالية للسنوات (1995، 2000، 2005، 2010، 2015)؛

- Ministre des finances, Direction générale de la prévision et des politiques, Consulté le : 03/03/2016, Disponible sur : www.dgpp.mf.gov.dz/index.php/donnees-statistique

نلاحظ من خلال الجدول ما يلي:

- نسبة الضغط الجبائي خارج المحروقات بعيدة كثيرا عن النسبة المثلى والمحددة بـ 25%، بينما الضغط الجبائي المتضمن الجبائية البترولية نلاحظ أنه يقارب هذه

النسبة، ويعود انخفاض الضغط الجبائي خارج المحروقات لانخفاض الاقتطاع الجبائي (الجباية العادية)؛

- تشكل الجباية البترولية النسبة الأكبر من إجمالي الإيرادات الجبائية مما يزيد في معدل الضغط الجبائي؛

- ضعف مساهمة الجباية العادية في الإيرادات الجبائية؛

- خلال الفترة (1995-2015) نجد بأن إيرادات الجباية البترولية تستحوذ على النصيب الأكبر من الإيرادات الجبائية، إلا في سنة 2015م، فنجد أن إيرادات الجباية العادية تفوق إيرادات الجباية البترولية، وذلك بسبب الانخفاض الكبير لأسعار البترول سنة 2014م.

رغم الإصلاح الجبائي إلا أن الجباية البترولية بقيت تحتل موقعا متميزا، لأن الجباية العادية لم تتمكن من تغطية النفقات العامة، وهذا ما نتج عنه ضغط جبائي خارج المحروقات منخفض. ومن بين القطاعات التي تزيد من إيرادات الجباية العادية نجد قطاع المؤ.ص.م، لذلك لا بد من الاهتمام بهذا القطاع. وهذا ما فعلته الجزائر، فلقد اهتمت بهذا القطاع وسخرت له هيئات خاصة لدعمه.

الخاتمة:

لقد ساهم الإصلاح الجبائي لسنة 1992م في زيادة المردودية المالية لمختلف الضرائب، لكنه مازال بعيدا عن الصعوبات المعلنة في إطار السياسة الجبائية المنتهجة، والتي محورها الأساسي يكمن في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية. مما سبق يمكن ذكر النتائج التالية:

- الهدف الرئيسي للإصلاح الجبائي لعام 1992، يتمثل في اعطاء فعالية أكثر للجباية العادية بتغليب دورها على حساب الجباية البترولية؛

- نتج عن الإصلاح الجبائي لعام 1992 تأسيس ثلاثة ضرائب جديدة هي: الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة. بالإضافة إلى ضرائب ورسوم أخرى من بينها: حقوق التسجيل، الرسم على النشاط المهني، الدفع الجزافي (والذي تم الغاؤه بموجب قانون المالية 2006، وعوض

- بالضريبة الجزائرية الوحيدة)، الرسم العقاري، رسم التطهير، رسم الطابع، الرسم الداخلي على الاستهلاك، الرسم على المنتجات البترولية،... الخ؛
- بعد الإصلاح الجبائي 1992م، جاء التشريع الجبائي الجزائري بعدة قوانين، نوجزها فيما يلي: قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون الرسوم على رقم الأعمال، قانون الطابع، قانون التسجيل، قانون الضرائب غير المباشرة، قانون الجمارك وقانون الإجراءات الجبائية؛
- عرفت الضريبة على الدخل الإجمالي خلال الفترة (2003-2016) عمليتي إصلاح، الأولى في سنة 2003م والثانية في سنة 2008م، وهو الإصلاح الأهم، والذي عدّل جدول الضريبة على الدخل الإجمالي بصفة جذرية، من خلال زيادة الحد الأدنى للإخضاع الضريبي من 60.000 دج إلى 120.000 دج، وخفض في المعدل الهامشي الأعلى من 40% إلى 35%، كما خفض عدد الأقساط الضريبية من خمسة (05) إلى (03) أقساط، وهذا ما أدى لناقص قيمة في ميزانية الدولة، وذلك لأهمية الضريبة على الدخل الإجمالي؛
- تعد الضريبة على أرباح الشركات من أهم الضرائب المباشرة في النظام الجبائي، وقد عرفت تعديلات مهمة في معدلات الضريبة فانتقل المعدل العام من 38% سنة 1992م إلى 30% سنة 1999م، ثم إلى 25% و 19% بالنسبة لبعض القطاعات الاستراتيجية، وفي سنة 2015م أصبح معدل الضريبة على أرباح الشركات 23%، وفي سنة 2016م قدر بـ 26%؛
- هيمنة الضرائب غير المباشرة في هيكل النظام الجبائي لا يدعم فعاليته لعدم عدالة تلك الضرائب؛
- بالرغم من الإصلاح الجبائي والذي هدفه كان يتمثل في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، إلا أن هذا لم يحدث، وهذا يدل على عدم قدرة وكفاءة الإصلاح الجبائي في خلق أوعية جبائية هامة تمّول خزينة الدولة، وهو ما ينفي صحة الفرضية الأولى.
- رغم الإصلاح الجبائي إلا أن الجباية البترولية بقيت تحتل موقعا متميزا، لأن الجباية العادية لم تتمكن من تغطية النفقات العامة، وهذا ما نتج عنه ضغط جبائي خارج المحروقات منخفض، وهو ما ينفي صحة الفرضية الثانية.

ومن بين الاقتراحات التي يمكن تقديمها ما يلي:

- يجب على المشرع الجبائي التخفيف من حجم تلك الضرائب غير المباشرة، والاعتماد أكثر على الضرائب المباشرة من خلال تحسين التحصيل الجبائي ومكافحة ظاهرة التهرب الجبائي؛
- من بين القطاعات التي تزيد من إيرادات الجباية العادية نجد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لذلك لا بد من الاهتمام أكثر بهذا القطاع؛
- تشجيع الاستثمار من خلال تحفيز المستثمرين على إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، فهذه الأخيرة تشكل وعاء جبائي كبير، فبإنشائها تصبح هذه المؤسسات إلى جانب موظفيها أوعية جبائية جديدة، وبالتالي تزيد من الإيرادات الجبائية للدولة.

المراجع:

1- الكتب:

- 01- محمد عباس محرز، "اقتصاديات الجباية والضرائب"، الطبعة الثالثة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
- 02- مراد ناصر، "فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق"، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011.
- 03- حميد بوزيدة، "جباية المؤسسات"، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
- 2- أطروحات دكتوراه:
- 04- بوعلام ولهي، "النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة - حالة الجزائر -"، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2011/2012.
- 05- محمود جمام، "النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية - دراسة حالة الجزائر -"، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمود منتوري قسنطينة، 2010/2009.
- 06- عبد المجيد قدي، "فعالية التمويل بالضريبة في ظل التغيرات الدولية 1988-1995 - دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري"، أطروحة دكتوراه، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1995.

07- علي حنيش، "إشكالية تمويل التنمية من خلال ميزانية الدولة -دراسة في الجانب الضريبي للفترة 2003-2007"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007/2006.

08- حميد بوزيدة، "النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة (1992-2004)"، أطروحة دكتوراه، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005.

3- قوانين مالية:

09- القانون رقم (91-25) المؤرخ في 18 ديسمبر 1991م، المتضمن قانون المالية لسنة 1992م، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد (65).

10- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، الأمر رقم (96-31)، المؤرخ في 30 ديسمبر 1996م، المتضمن قانون المالية لسنة 1997م، الجريدة الرسمية رقم (85)، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 1996م.

11- قانون رقم (06 - 24)، مؤرخ في 26 ديسمبر 2006، المتضمن قانون المالية لسنة 2007، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد (85).

12- قانون رقم (07-12)، المؤرخ في 30 ديسمبر 2007، المتضمن قانون المالية لسنة 2008، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد (82).

13- أمر رقم (08-02)، المؤرخ في 24 يوليو سنة 2008، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد (42).

14- قانون رقم (08-21)، مؤرخ في 30 ديسمبر 2008، المتضمن قانون المالية لسنة 2009، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد (74).

15- قانون رقم (09-01)، مؤرخ في 22 جويلية 2009، الصادر في 26 جويلية 2009، المتضمن قانون المالية التكميلي 2009، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد (44).

16- قانون رقم (09-09)، الصادر في 30 ديسمبر 2009، المتضمن قانون المالية لسنة 2010، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد (78).

17- قانون رقم (10-13)، المؤرخ في 29 ديسمبر 2010، الصادر في 30 ديسمبر 2010، المتضمن قانون المالية لسنة 2011، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد (80).

18- قانون رقم (11-11)، المؤرخ في 18 جويلية 2011، الصادر في 20 جويلية 2011، المتضمن قانون المالية التكميلي 2011، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد (40).

- 19- قانون رقم (13-08)، المؤرخ في 30 ديسمبر 2013، الصادر في 31 ديسمبر 2013، المتضمن قانون المالية لسنة 2014، الجريدة الرسمية، الجزائر، العدد (68).
- 20- قانون رقم (14-10)، مؤرخ في 30 ديسمبر 2014م، يتضمن قانون المالية لسنة 2015م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (78).
- 21- أمر رقم (15-01)، مؤرخ في 23 جويلية 2015م، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (40).
- 22- قانون رقم (15-18)، مؤرخ في 30 ديسمبر 2015م، يتضمن قانون المالية 2016م، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (72).
- 4- الأتريت:

23- Ministre des finances, Direction générale de la prévision et des politiques, Consulté le : 11/12/2016, Disponible sur : www.dgpp.mf.gov.dz/index.php/donnees-statistique